

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُرَوَّى مُرْضِعًا وَيُرَوَّى مُغِيلًا أَي ذَاتِ رَضِيعٍ فَإِنْ وَصَفْتَهَا بِإِرْضَاعِ الْوَلَدِ
 أَلْحَقْتِ الْهَاءَ . وَقَلْتِ : مُرْضِعَةٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَالْعُبابِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
 " يَوْمَ تَذْهَبُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ " وَفِي الْحَدِيثِ حِينَ ذَكَرَ الْإِمَارَةَ
 فَقَالَ : " نِعِمَّتِ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ " ضَرْبَ الْمُرْضِعَةِ مَثَلًا
 لِلْإِمَارَةِ وَمَا تَوَصَّلَ إِلَى صَاحِبِهَا مِنَ الْأَحْلَابِ يَعْنِي الْمَنَافِعَ وَالْفَاطِمَةَ مَثَلًا
 لِلْمَوْتِ الَّذِي يَهْدِمُ عَلَيْهِ لَذَاتِهِ وَيَقْطَعُ مَنَافِعَهَا . قَالَ ثَعْلَبٌ : الْمُرْضِعَةُ :
 الَّتِي تُرْضِعُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ أَوْ كَانَ لَهَا وَلَدٌ وَالْمُرْضِعُ : الَّتِي لَيْسَ مَعَهَا
 وَلَدٌ وَقَدْ يَكُونُ مَعَهَا وَلَدٌ . وَقَالَ مَرَّةً : إِذَا أَدْخَلَ الْهَاءَ أَرَادَ الْفِعْلَ وَجَعَلَهُ
 نَعْتًا وَإِذَا لَمْ يَدْخُلِ الْهَاءَ أَرَادَ الْاسْمَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْمُرْضِعُ
 وَالْمُرْضِعَةُ : الَّتِي مَعَهَا صَبِيٌّ تُرْضِعُهُ قَالَ : وَلَوْ قِيلَ فِي الْأُمِّ : مُرْضِعٌ - لِأَنَّ
 الرَّضَاعَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِنَاثِ كَمَا قَالُوا : امْرَأَةٌ حَائِضٌ وَطَامِثٌ - كَانَ وَجْهًا .
 قَالَ : وَلَوْ قِيلَ فِي الَّتِي مَعَهَا صَبِيٌّ : مُرْضِعَةٌ كَانَ صَوَابًا . وَقَالَ الْأَخْفَاشُ :
 أَدْخَلَ الْهَاءَ فِي الْمُرْضِعَةِ لِأَنَّهُ أَرَادَ - وَالْأَعْلَامُ - الْفِعْلَ وَلَوْ أَرَادَ
 الصِّفَةَ لَقَالَ : مُرْضِعٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْمُرْضِعَةُ : الَّتِي تُرْضِعُ وَتَذْهَبُ
 فِي فَمِ وَلَدِهَا وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : " تَذْهَبُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ " قَالَ : وَالْمُرْضِعُ
 : الَّتِي دَنَا لَهَا أَنْ تُرْضِعَ وَلَمْ تُرْضِعْ بَعْدَ وَالْمُرْضِعُ : الَّتِي مَعَهَا الصَّبِيُّ الرَّضِيعُ .
 وَقَالَ الْخَلِيلُ : امْرَأَةٌ مُرْضِعٌ : ذَاتُ رَضِيعٍ كَمَا يَقَالُ : امْرَأَةٌ مُطْفَلٌ : ذَاتُ طِفْلِ
 بِلَاهَاءٍ لِأَنَّكَ تَصِفُهَا بِفِعْلِ مِنْهَا وَقَالَ : إِذَا وَصَفْتَهَا بِفِعْلِ هِيَ
 تَفْعَلَةٌ قَلْتِ : مُفْعَلَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " تَذْهَبُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا
 أَرْضَعَتْ " وَصَفَهَا بِالْفِعْلِ فَأَدْخَلَ الْهَاءَ فِي نَعْتِهَا وَلَوْ وَصَفَهَا بِأَنَّ مَعَهَا
 رَضِيعًا قَالَ : كُلُّ مُرْضِعٍ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : أُمٌّ مُرْضِعٌ فَعَلَى النَّسَبِ أَي
 ذَاتُ رَضِيعٍ كَمَا تَقُولُ : ظَبْيَةٌ مُشْدِدَةٌ أَي ذَاتُ شَادِنٍ وَعَلَيْهِ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :
 .
 " فَمِثْلِكَ... الخ فهذا على النسب وليس جارياً على الفعل كما تقول : رجلٌ دارِعٌ
 تارِسٌ أَي مَعَهُ دَرَعٌ وَتُرْسٌ وَلَا يَقَالُ مِنْهُ : دَرَعٌ وَلَا تَرَسٌ فَلِذَلِكَ يُقَدَّرُ فِي
 مُرْضِعٍ أَنَّهُ لَيْسَ بِجَارٍ عَلَى الْفِعْلِ وَإِنْ كَانَ قَدْ اسْتَعْمَلَ مِنْهُ الْفِعْلُ . وَقَدْ يَجِيءُ
 مُرْضِعٌ عَلَى مَعْنَى ذَاتِ إِرْضَاعٍ أَي لَهَا لَبَنٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا رَضِيعٌ هَذَا خُلَاصَةٌ مَا قَالَهُ

الذَّحْوَيُّونَ . وراضِعَ فلانٌ ابْنَه أَي دَفَعَه إلى الظَّئِرِ . نَقَلَهُ

الجَوْهَرِيُّ وأنشد لرؤُوبَةَ : .

إِنَّ تَمِيمًا لم يُراضِعْ مُسَدِّعًا ... وَلَمْ تَلِدْهُ أُمَّهُ مُقَنِّعًا أَي

وَلَدَتْهُ أُمَّهُ مَكشُوفَ الأَمْرِ لیسَ عَلیه غِطَاءٌ . قال الجَوْهَرِيُّ : ارْتَضَعَتْ

العَنْزُ أَي شَرِبَتْ لَبَنَ نَفْسِهَا وأنشدَ للشاعر وهو عَمْرُؤُ بنُ أَحْمَرَ

الباهليُّ : .

إِنِّي وَجَدْتُ بَنِي أَعْيَا وَجَاهِلَاهُمْ ... كالعَنْزِ تَعَطِيفُ رَوْقَيْهَا

فَتَرْتَضِعُ